



Distr.
LIMITED
A/C.2/34/L.13
2 November 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
اللجنة الثانية
البند ١٢ من جدول الاعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

اكوادور ، بربادوس ، ترينيداد وتوباغو ، جامايكا ، غيانا ،
فنزويلا ، فييت نام ، كوبا ، كوستاريكا : مشروع قرار

تقديم المساعدة الى غرينادا

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٣٣٣٨ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ و ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ ايلول / سبتمبر ١٩٧٥ ، اللذين يتناولان ، في جطة امور الجهود المبذولة لمواجهة المشاكل الخاصة للبلدان النامية ،

وان تشير أيضا الى قرار مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران / يونيه ١٩٧٩ ، الذي يبحث فيه على اتخاذ تدابير محددة في عدد من المجالات المعينة:

وان تضع في اعتبارها ان الموائق الخاصة التي تعرقل التنمية الاقتصادية للكثير من البلدان الجزرية النامية ، وخاصة المصوقات الناجمة عن صغر حجمها ، وموقعها النائي ، والقيود السبتي تعانيها في مجال النقل والمواصلات ، والمسافات الشاسعة التي تفصل بينها وبين مراكز التسويق ، والمحدودية الشديدة لأسواقها الداخلية ، وافتقارها الى الخبرة التسويقية ، وغالباً ما وهبته من موارد ، وافتقارها الى الموارد الطبيعية ، واعتمادها الشديد على قلة من السلع الاساسية فسي حصيلتها من النقد الاجنبي ، والنقص في الموظفين الاداريين ، وضخامة الاعباء المالية ، هي امور تتطلب الاهتمام المستمر من قبل الحكومات والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة ،

وان تدرك المشاكل الخاصة التي تواجهها غرينادا فيما يتعلق بالكثير من العقبات مالفة الذكر ، وكذلك الأتارة النخارة باقتصادها والنخامة عن استمرار المشاكل الاقتصادية والمالية على الصعيد العالمي ،

وان تضع في اعتبارها ان غرينادا تتطلب اهتمام الامم المتحدة ومساعدتها المستمرين كيما يحقق شعبها اهدافه الانمائية ،

وان تلاحظ التدابير التي اتخذتها الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الامم المتحدة ، وكذلك الهيئات الاقليمية ، لاسيما الاتحاد الكاريبي والسوق المشتركة ، لتقديم مساعدات اقتصادية ومالية وتقنية الى غرينادا ،

١ - تؤكد مسيس الحاجة الى تقديم جميع المساعدات اللازمة لغرينادا فيما تبذله من جهود لتنمية اقتصادها وتعزيزه ؛

٢ - ترحو من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة ، بما في ذلك بصفة خاصة برنامج الامم المتحدة الانمائي والمؤسسات الطلية الدولية ومناحي المعونات ، أن تقوم ، كل في مجال اختصاصها ، بتكثيف مساعداتها الى غرينادا ؛

٣ - ترحو من الأمين العام أن يعين المساعدات المالية والتقنية والاقتصادية للمجتمع الدولي ، وبصفة خاصة مساعدات البلدان المتقدمة النمو والمؤسسات المناسبة في منظومة الامم المتحدة ، وذلك بصفة الاسهام في تلبية حاجات غرينادا الانمائية على المدين القصير والطويل ؛

٤ - ترحو كذلك من الأمين العام أن يقدم تقريراً الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .
